

السجل التجاري ٣٢٤٥/٢٢٨٤٩ بـ بيروت  
رأس المال ١٠٠٠٠ ليرة لبنانية

بنية جزيرتي  
شارع سميرس  
صندوق البريد ٧٣٢٣  
بيروت - لبنان  
تلفون : ٢٩٠٤٦٢ - ٢٩٠٠٩٣  
تلكس : ٢٢٠٣٢ ماركت

**اَجْمَعُورِيَّةُ الْلَّبَنَانِيَّةُ**  
مَكْتَبُ وَزَيْرِ الدَّوْلَةِ لِشُؤُونِ التَّسْمِيَّةِ الإِدَارِيَّةِ  
مَوْكَزُ مَشَارِيعٍ وَدَرَاسَاتِ الْقَطَاعِ الْعَامِ

دراسة حول صناعة وتجارة البلاط  
البورسلان والسيراميك والادوات الصحية  
الخزفية في لبنان

اعداد مؤسسة الاستشارات الاقتصادية للشرق الاوسط

١٩٨٣ ايار

## المحتويات

١	.....	مقدمة
٥	.....	أهداف حماية الصناعة
٦	.....	الواقع الحالي
٩	.....	تفاعلات مذكرة الوزير
١٠	.....	الصناعيون
١١	.....	التجار
١٢	.....	المستهلكين
١٣	.....	الخزينة
١٤	.....	الخيارات والسياسات المتاحة
١٩	.....	الاستنتاجات الرئيسية

## مقدمة

خلال شهر شباط المنصرم اصدر وزير الصناعة مذكرة متعلقة بشروط استيراد **البلاط البورسلان و السيراميك و الادوات الصحية الخزفية ، و نص المذكرة كان ما يلي :**

" استنادا الى القرار رقم ١/٣٣ تاريخ ٢٨/١٠/٧٧ \* الذي اخضع استيراد **البلاط البورسلان و السيراميك و الادوات الصحية الخزفية الى اجازة مسبقة ،**

تعتمد من الان فصاعدا التعليمات التالية التي تنظم عملية استيراد **البلاط البورسلان و السيراميك و الادوات الصحية الخزفية ، و تمنح على اساسها الاجازة الازمة .**

١ - يسمح باستيراد الاصناف المذكورة اعلاه اذا كانت لا تصنع او لا يصنع شبيه بها محليا .

٢ - يسمح باستيراد **البلاط البورسلان و السيراميك و الادوات الصحية الخزفية وفقا للمعدلات التالية :**

**١ - بالنسبة للبلاط بنوعيه :**

يسمح بالاستيراد شرط ان يشتري التاجر من الانتاج المحلي ثلث الكمية الممنوی استيرادها من الخارج ، و يتم الشراء و الاحتساب على اساس المتر المربع .

---

\* ان القرار الاول الذي وفر الحماية لصنف البلاط كان القرار رقم ١/١٨٩ الصادر بتاريخ ٦٥/٥/٨ ، أما القرار الذي وفر الحماية للادوات الصحية فرقمه ١/١٠٣ و تاريخ صدوره يعود الى ٦٩/٢/١٢ و بالتالي توافرت الحماية منذ حوالي ١٨ سنة للمensus الاول .

ب - بالنسبة للادوات الصحية الخرفية :

يسمح بالاستيراد شرط ان يشتري التاجر من الانتاج المحلي  
نصف الكمية المنوي استيرادها من الخارج ، ويتم الشراء  
و الاحتساب على اساس الوزن ."

ان الهدف من وراء هذه المذكرة هو توفير حماية للصناعة الوطنية و تمكين  
المصنعين القائمين من تسويق نسبة اكبر من انتاجهما في السوق اللبناني ، حيث  
الاسواق الخارجية للتصدير بدأت تتحقق .

هدف تشجيع الصناعة مرغوب في غالبية البلدان النامية لكن الدرس الاهم  
الذي تبدي من خبرة البلدان النامية في المجالات الصناعية خلال او اخر السنتين  
و عقد السبعينات هو ان الصناعات المحمية بصورة مفرطة لا تستطيع الحياة و النمو  
و تطوير نوعية انتاجها .

و وبالتالي ، من الضروري لصحة و تواؤن النمو الصناعي في اي بلد نام ،  
تعريف الصناعة للمنافسة الداخلية و الخارجية و ذلك بعد اعطائهما فترة للتطور  
و التقويم و الترسیح تتراوح بين ٧ و ١٠ سنوات حسب نوع الصناعة المعنية و مدى  
التعقيد في عمليات الانتاج ، و تكون الحماية السارية في الفترة المشار اليها  
قابلة للتنقيص التدريجي مع تحسن اداء الصناعة المحمية .

ان شروط الاستيراد التي تفرضها مذكرة الوزير تتجاوز الحمايات المألوفة  
التي تتمثل عادة برسم جمركي معقول على قيمة البضاعة المستوردة ، او مبلغ  
مقطوع لكل كمية تستورد ، فالمذكرة تفرض في الواقع قيود كمية على الاستيراد فاستيراد

البلاط يمكن ان يوازي ٣ اضعاف المشتريات الداخلية ، و بالنسبة للادوات الصحية الخرفية يتقوى التقييد الكمي لان الاستيراد يحصر بضعف المشتريات الداخلية .

تعتبر القيود الكمية اكثرا انواع التقييد على مجري التجارة العالمية و هي في الواقع كانت ولا تزال تستهدف للالغاء في جميع الاتفاques الهدافة الى تشجيع التجارة العالمية و حركة التبادل بين الدول .

فالقيود الكمية مرفوضة رفضا باتا بموجب اتفاقيات الفات  
General Agreement on Tariffs and Trade منعت منعا باتا في اتفاق قيام السوق المشتركة ، حتى خلال فترة التدرج في الغاء الرسوم الجمركية على حركة تبادل البضائع .

خلال السنتين المنصرمتين و بسبب توسيع صادرات اليابان من السيارات و التلفزيونات الى اسواق اوروبا و الولايات المتحدة ، و نظرا للانكماس الذي سيطر على اقتصاديات البلدان المشار إليها و توسيع البطالة و ارتفاع نسبة تعطيل استخدام الطاقة الصناعية للانتاج ، طالب مسؤولون في الولايات المتحدة بفرض قيود كمية على مستوررات السيارات و التلفزيونات اليابانية ، و كذلك فعل بعض المسؤولين البريطانيين .

و تجلى رد فعل الكونغرس الاميركي في رفض مبدأ اخضاع المستوررات لقيود كمية ، كما ان لجنة السوق المشتركة حذرت بريطانيا من اتباع هذا المنهج ، و كانت النتيجة نوع من القيود الكمية على الصادرات اليابانية يمارس من قبل اليابان لا الدول المستوردة ، حيث حصر اليابانيون صادراتهم من السيارات و التلفزيونات و الفيديوهات بارقام الوحدات التي مدروها في السنة السابقة ،

و ان هم رفعوا اسعار هذه الصادرات استنادا الى السمعة الجيدة التي حققها  
لمنتجاتهم في المجالات المعددة .

الامر المهم من المثال المشار اليه ان القيود الكمية رفضت من الوجهة  
القانونية و التشريعية في بلاد الاستيراد ، و ان البلد المصدر الذي قيد نفسه  
خيارا بفرض قيود كمية على صادراته رفع قيمة الصادرات على حساب الاسعار بما  
يعوضه جزئيا عن التجميد الكمي ، و في اي حال تفادى المستوردون و المصدرؤن  
القبول بمبدأ فرض القيود الكمية و قبلوا بالترتيبات المشار اليها شرط انها  
العمل بها في اقرب وقت ممكن .

ان التقيد الكمي المفروض بمذكرة الوزير يتعارض مع المناهج الدولية  
لمنظمة ينتهي اليها لبنان ( الفات ) و هذا النوع من التقيد لا يوفر اية حواجز  
للمصاعة المحلية كي تحقق كفاءة اعلى في الانتاج و نوعية افضل للمنتج ، و عليه  
علينا تفحص اهداف حماية المصاعة في بلد كلبنان و ما اذا كانت تتناسب مع القرار  
المتخذ .

## اهداف حماية الصناعة

تشجيع الصناعة كمبدأ اقتصادي هدف سليم ، إنما في البلدان التي تقر نظام الاقتصاد الحر يجب أن تنموا الصناعة و تستطيع منافسة الصناعات الأخرى في البلد من جهة و منتجات الصناعات المنافسة التي يمكن استيرادها من الخارج .

و اسباب تشجيع الصناعة في بلد نام متعددة من أهمها :

- تحقيق كفاية ذاتية في مجال الانتاج الصناعي .

- توفير فرص عمل للمواطنين ، و الصناعة تمتلك من اليد العاملة نسبة كبيرة في الاقتصاديات المتطرفة التي تطبع بمجاراتها في المستقبل .

- اكتساب الخبرات و المهارات التنموية التي تتعكس بمنافعها على الاقتصاد ككل .

- تنوع النشاطات الاقتصادية بين مختلف القطاعات بحيث تحقق توازن افضل بين مختلف الانشطة و تكامل اوضع بين اقتصاد الوطني .

- استعمال الثروات الوطنية الطبيعية على افضل وجه سواء كانت هذه الثروات متمتعة بقيمة مرتفعة بسبب ندرتها او كانت هذه الثروات متمثلة بمعطيات طبيعية موفورة في مختلف المجتمعات إنما هي ذات اهمية لكل بلد .

ليس هنالك شك بأن صناعة البورسلان و الادوات الصحية الخزفية صناعة هامة

في اي بلد نام ، و اهميتها في لبنان تعاظمت في السنوات الاخيرة حيث ان حاجات الاسكان اصبحت تتباوأ المركز الاول بين الاولويات الملحة في اعادة اعمار لبنان ، فتقديرات الدولة تشير الى حاجتنا لبناء ٢٠ الف وحدة سكنية في السنة حتى انقضاء ٢٠ سنة لكافية الحاجات الحالية و المتوقعة للمسكن اللائق هذا عدا المدارس و المستشفيات و ترفيع تجهيز المساكن القائمة بالحمامات و المطابخ ، وهي الاقسام من المنزل التي تحتاج الى المنتجات التي تتناولها هذه الدراسة .

ان السؤال المطروح من الزاوية العلمية الاقتصادية ليس ما اذا كان من  
الضروري توفير حماية لصناعة بلاط البورسلان و السيراميك و الادوات الصحية ،  
بل ما هو الاجراء الافضل لتوفير الحماية و البقاء على عنصر المنافسة الذي  
يفرض تطوير الصناعة و يتماش مع النظام الاقتصادي الحر ؟ و وبالتالي تقصد  
الدراسة الى تبيان افضلية اقرار اجراءات بديلة لا تضر بالاقتصاد اللبناني و لا  
تنال من سمعته و صورته كاقتصاد مبني على قواعد الاقتصاد الحر .

### الواقع الحالي

يوجد في لبنان مصانع لانتاج بلاط السيراميك و البورسلان و الادوات الصحية و هما مصنع ليسيكو في كفرشيم و مصنع يونيسيراميك في البقاع .

و معلوم ان مصنع ليسيكو يملك الحصة الكبرى في مصنع يونيسيراميك ، الامر الذي يجعل السيطرة على ملكية و ادارة المصانعين محصورة باصحاب الحصة الكبرى في المصنع الاول ، و هذا الوضع مخالف لاصول المنافسة في الاصل ، و مما يعزز هذه المخالفة ان انشاء مصنع جديدة لانتاج هذه الاصناف محظوظ .

و يبلغ مجموع عدد العاملين في المصنعين ١٢٠٠ عامل و موظف ، و انتاج ليسيكو يساوي ١٠ الاف طن من الادوات الصحية في السنة و ١٠٢ مليون متر مربع من السيراميك و البورسلان ، في حين انتاج شركة يونيسيراميك في البقاع ينحصر حتى تاريخه بانتاج ٨٠٠ الف متر مربع سنويا من السيراميك ، علما بان هذه الشركة لم تتوصل الى تحقيق الانتاج بكامل طاقتها نظرا للظروف التي سادت في منطقة البقاع خلال سنوات الحرب اللبنانية ، و حسب معلوماتنا تساوي الطاقة الاجمالية السنوية ١٠٢ مليون متر مربع . و جدير بالذكر ان المصانع الاوروبية التي تنتج ما يماثل كامل طاقة المصنعين لا تحتاج لاكثر من ١٥٠ موظفا لانها تعتمد معدات الانتاج الحديثة في حين الات ليسيكو لم تجدد منذ تأسيس المصنع و كانت اساسا مستعملة حين شرائها .

حتى نهاية ١٩٨١ كانت النتائج المالية لشركة الصناعات الخرفية اللبنانية (ليسيكو) ، اي الشركة الام للمصنعين القائمين في لبنان ، مشجعة . فالارباح الناتجة عن الاعمال الانتاجية و النشاطات المتعلقة بها ولدت ارباحا تفوق ١٢ مليون ليرة لبنانية عام ١٩٨٠ و ذلك باستثناء ارباح القطع التي تجاوزت المليون ليرة لبنانية ذلك العام ، و خلال ١٩٨١ بلغت الارباح اكثر من ١٢ مليون ليرة لبنانية يضاف اليها اكثر من ٥ ملايين ليرة لبنانية من ارباح القطع ، و تقارن هذه النتائج برأس المال قدره ١٥ مليون ليرة لبنانية و حقوق للمساهمين توازي ٣٠ مليون ليرة لبنانية بنتهاية عام ١٩٨١ . وكانت هذه النتائج تحقيق رغم افتتاح المرافق للاستيراد دون قيود .

ان هذه النتائج و النتائج المرضية التي سبقتها في سنوات السبعينيات مكنت شركة ليسيكو من الاستثمار في انشاء شركة يونيسيراميك و شركة ليسيكو - مصر ، و كان الانتاج من لبنان يوجه في معظمها ( حتى نسبة ٨٠ في المئة خلال السنوات ٧٨ - ٨١ ) الى الاسواق العربية .

مراجعة حسابات شركة ليسيكو عن عامي ١٩٨٠ و ١٩٨١ تبين ايضا ان الشركة لم تحصر نشاطها في الانتاج الصناعي بل هي دخلت مجال المتاجرة بالمنتجات المكملة لانتاجها، ففي حساب الجردات البنود التالية :

<u>١٩٨١</u>	<u>١٩٨٠</u>	
٠٨٤٣ ٦٣٨ ٣ ٩٧٦ ٨٠٤	٥ ٦٣٨ ٨٤٣ ٥ ٦٣٨ ٨٤٣	بفاعة جاهزة من انتاج الشركة
٠٧٤ ٢ ٧٢٨ ١٩٧ ٢ ٠٣٨ ٠٧٤	٠ ٢ ٠٣٨ ٠٧٤	بفاعة جاهزة مشتراء

مدلول هذا الاتجاه ، على ضوء مذكرة الوزير ، هو ان الشركة الكبرى  
المصنعة للمنتجات قيد الدرس اخذت تنافس التجار الذين يفترض ان يحصلوا من  
الشركة على افادات شراء بفائع من انتاجها من اجل الحصول على اجازة مسبقة  
للاسيتراد ، و الواقع ان شركة ليسيكو كمصنع بمستطاعها منح من يمثلها افادات  
الشراء المناسب بحيث توفر لنفسها تسلط احتكاري يتنافى مع ابسط قواعد المنافسة  
الضرورية لتحقيق المنفعة من عمل الاقتصاد الحر ، وهي بكلام ابسط أصبحت الخصم  
و الحكم في الوقت ذاته .

نجاح الشركة في تصريف انتاجها في العالم العربي و في دخول مجال التجارة جعلها تهمل تطوير انتاجها ليماشي بالتنوعية و الاشكال و المقاسات انتاج المؤسسات الصناعية المنافسة في الخارج ، و هذا الاستنتاج تبدي لنا من ردود التجار الذين يصروفون ٨٠ في المئة من البورسلان المباع محليا و المستورد من الخارج ، كما راجعنا آراء و تقييم مجموعة من كبار المهندسين الذين يعملون في حقل بناء و بيع الشقق و ثلاثة اطباء يملكون مستشفيات هي قيد الترميم بنسبة مختلفة ، و كانت آراء الجميع متفقة على ان الانتاج المحلي لم يتتطور بنسبة تطور الانتاج المستورد سواء على صعيد الاشكال و المقاسات و الالوان او على صعيد النوعية و التبويب .

يضاف الى الوقائع المسجلة اعلاه ان اسعار المنتجات المحلية تفوق اسعار المستوردة رغم تخفيضها منذ وقت قريب بنسبة ٣٣ في المئة بعد انكفاء الصادرات الى العالم العربي .

بالمقابل مع الانتاج المحلي ، بلغ معدل المستوردة للبلاط من السيراميك و الببورسلان حوالي ٥،٤ مليون متر مربع عام ١٩٨١ و حوالي ٢١ الف طن من الادوات الصحية ، و تقدر نسبة اعادة التعمير بحسب نتائج استقصاء اتنا ب ٦٠ في المئة للبورسلان و السيراميك و ٥٠ في المئة للادوات الصحية ، و غالبية اعادة الصادرات تذهب الى سوريا و من ثم الاردن و بعض الدول العربية الاخرى .

قبل الانتهاء من استعراض الوضع الحالي لا بد من الاشارة الى ان المصنعين المحليين يتمتعان بمنحة فنية تتمثل بالاسعار التشجيعية للفيول اويل و الكهرباء قياسا على اكلاف انتاج هاتين المادتين الحيويتين للصناعة ، و تكفي الاشارة الى ان كلفة تسليم طن الفيول اويل للمستهلك بلغت عام ١٩٨٢ حوالي ١٠٦٠ ليرة لبنانية في حين كان السعر ٩٠٠ ليرة لبنانية للطن ، فكان عنصر المنحة موازيا له ١٦٠ ليرة لبنانية عن كل طن استهلك من قبل ليسيكو او يوبيسراميك ، و معلوم ان نسبة كلفة المحروقات لمجموع الكلفة في هذه الصناعة لا تقل عن ٣٠ في المئة . الى هذه المساعدة المتمثلة بالمنح التشجيعية في اسعار الفيول اويل و الكهرباء ، حظي كل من المصنعين باعفاءات جمركية على مستورداتهما من المواد الاولية و المواد شبه المصنعة .

#### تفاعلات مذكرة الوزير

ان فرض شراء نسبة معينة من الانتاج المحلي مقابل السماح باستيراد كميات تتراوح بين الفugin و الثلاثة اضعاف حسب ما اذا كانت المستوردة من البلاط و السيراميك او المواد الصحية امر يؤدي الى عدة محاذير تضر بالصناعيين و التجار

و المستهلكين و الميزانية . و حيث ان الحكم مقبل على برنامج لتشجيع الاسكان كما سنبين في ما بعد ، و حيث ان نوعية المساكن تتلائم الى حد كبير مع نوعية المنتجات المحلية ، يبدو ان مفعول المذكورة سيفر بالتجار الى حد اكبر و بالميزانية ( بسبب الرسوم على الاستيراد التي كان بالامكان تحقيقها و لن تتحقق مع انخفاض حجم المستوردة ) ، و نفصل في ما يلي ماهية الضرر بالنسبة لكل فئة .

#### المصاعيون :

حيث ان التجار يستوردون لاعادة التصدير ما يساوي على الاقل ٣ ملايين متر مربع في السنة بالإضافة الى استيرادهم للبيع في لبنان حوالي ١٠٥ مليون متر مربع ، يصبح الطلب المؤكد نظريا على الانتاج المحلي ١٠٥ مليون متر مربع و هذه الكمية تزيد على ثلثي انتاج المصنعين من البلاط السنة المنصرمة كذلك بالنسبة للادوات الصحية يصبح الطلب الموجه من التجار الى المصنعين حوالي ٢ الاف طن في السنة اي ما يساوي نسبة ٧٠ في المئة من الانتاج المحلي العام المنصرم .

و ليس من شك في ان اي صناعة يتؤمن لها هذه النسب من الطلب المحلي بفعل القرارات الحكومية تكف عن التطوير لانها تفقد حس المنافسة خاصة و ان انشاء مصانع منافسة امر صعب ( ضمن اعتبارات السوق و الاعتبارات التكنولوجية و موقف الحكومة ) .

كذلك و بما ان الصناعة المحلية دخلت مجال التجارة ايضا في بعض المنتجات المكملة ، و حيث ان البضاعة من انتاجها تتوافر لها بسعر الكلفة بينما هي توفرها للتجار المفروض عليه شراوتها بسعر الكلفة زائدا الربح ، يصبح بمقدور اصحاب الصناعة توسيع دورهم في مجال التجارة على حساب التجار و يعزز هذه القدرة دخول الشركة مجال البيع المباشر للورش باسعار تقل عن اسعار مبيعاتها للتجار .

و بما ان النشاط الاقتصادي و الاعماري في المنطقة على تقلص ( خارج لبنان حيث اعادة الاعمار تحفظ نشاطا ملحوظا ) فان فرص التصدير الى البلدان العربية المستوردة بواسطة التجار اللبنانيين للبلاط و الادوات الصحية ستفيق ، الامر الذي يفرض على التجار مواجهة خسارتين : اولا ، خسارة تدريجية لحصتهم في السوق الداخلي لحساب المصنعين كما بينا اعلاه ، و ثانيا ، الخسارة الناتجة عن تقلص فرص اعادة التصدیر التي تصيب ثلثي حجم عملهم بالنسبة للبلاط و ٥٠ في المئة من حجم مبيعاتهم من المواد الصحية .

بال مقابل ، ليس هنالك منافع على صعيد تحسين نوعية الانتاج المحلي او تحديث معدات الانتاج و تنوع المنتجات و توفير اصناف و ابواب منافسة للمستوردات من البلدان الاوروبية بصورة خاصة .

### التجار :

اكبر خسارة يتعرض لها التجار من فرض النسب المشار اليها بين المستوردات و الانتاج المحلي تتجلی في تقليل قدرتهم على استيراد المنتجات الفضورية للتسويق السريع في الاسواق العربية .

ذلك ان قوة التجار اللبناني نابعة عن عنصرين هامين : متابعة التطورات الفنية في البلدان الاوروبية و استيراد كميات تفوق حجم و مدى طلب السوق اللبناني للتصدير الى سوريا و الاردن و السعودية ، و نجاح اعمال اعادة التصدیر يرتكز على توافر الكميات و الانواع في كل وقت ، فان خسر التجار قدرتهم على حمل مخزون متنوع و مناسب مع اسوق اعادة التصدیر يفقدون المركز المميز الذي حققه بمرونة تحركهم .

و من الواضح ان فرض الاذن المسبق عبر المشتريات المحلية يحد من قدرة التجار على التحرك و الاستيراد بهدف اعادة التمثيل ، و فقدان هذه القدرة يعني وبالتالي ان هذه الاعمال تصبح عرضة للتوقف ، و لا يخفى ان توقفها لا يضر فقط بالتجار بل يصيب ايضا عائدات الخزينة و مداخيل الذين يتعاطون نقل هذه البضاعة و توظيفها الخ. من الاعمال الضرورية لهذا النشاط .

#### المستهلكون :

ان المبدأ الاساسي الضروري لتأمين اقصى حد من المنفعة للمستهلك في اي حال هو تعدد فرص الانتقاء لما يحتاجه المستهلك و ممارسة حريته في الانتقاء ، و وبالتالي اذا كان هناك من خيارات متعددة و حرية في الممارسة تتأمن شروط المنافسة و هي الشروط الضرورية لعمل و نجاح الانظمة الاقتصادية الحرة ، و لبنان يتمسك بمبدأ النظام الاقتصادي الحر، حسب تصريحات المسؤولين .

حيث ان مذكرة الوزير تفرض بيع قسم من الانتاج المحلي على التجار المستوردين يؤدي هذا الوضع حكما الى تخفيف مجال الانتقاء و في الوقت ذاته ، و بما ان المنتجين المحليين يكفلون سوقا كافية لانتاجهم ، فانهم لن يوفروا السعر الافضل للمستهلك ، و التاجر بدوره الذي يستورد الكميات المقابلة من مختلف المنتجات سيبع هذه بسعر اعلى من سعر الانتاج المحلي لأن مستوردهاته مبديا من نوعية افضل ، و هو سيمارس ذلك حتى لو كانت الكلفة لمستوردهاته دون كلفة المنتجات المحلية الرديفة التي تفرض عليه .  
النتيجة هي ان المستهلك يدفع الثمن مرتين ، فهو لن يجد الانتقاء الاوسع الممكن توافره ، و سوف يدفع ثمنا اعلى للمنتجات المحلية و المستوردة على السواء .

### الخزينة :

تضرر الخزينة موارد مالية نتيجة سياسة الحماية الناتجة عن ربط الاستيراد بشراء نسب معينة من الانتاج المحلي ، و لا يمكن تحديد المبالغ التي تخسرها الدولة الا بعد انخفاض المستوردة بسبب المذكورة بكميات محددة .

لكن الخسارة المتمثلة بانخفاض العائدات الجمركية بسبب انخفاض المستوردة ستكون محدودة لأن الرسوم المفروضة على استيراد البلاط و البالغة ١٥٠ فرسان لكل متر مربع رسوم منخفضة ، فلو انخفض الاستيراد بنسبة اللثالت من ٤٠٪ مليون متر مربع الى ٣ مليون متر مربع تكون الخسارة للدخل الحكومي من رسوم الاستيراد ٢٠٢٥ مليون ليرة لبنانية ، و ربما من المهم التذكير بأن هذه الخسارة تقل عن مبالغ الدعم التي تتوافر للمصنعين المحظيين عبر الاسعار التشجيعية للمحروقات و الكهرباء و التي تتحمل السلطات اللبنانية فروقاتها . و يضاف الى هذه الخسارة المباشرة على عائدات الجمرك خسارة لا تقل عنها تتمثل في رسوم شركة المرفأ و البلدية و شركات التخلص و النقل و مجموع هذه الابواب يوازي ٥ ليرات لبنانية لكل متر مربع فتصبح الخسارة الاقتصادية من انحسار المستوردة بـ ١٠٥ مليون متر مربع حولي :

$$2025 + 5 = 2030 \text{ مليون ليرة لبنانية}$$

ان نتائج مذكورة الوزير هي تقدير الاستيراد و تشجيع الانتاج المحلي ، لكن هذا التشجيع هو على حساب الانتاجية و يساعد على رفع اسعار البلاط و الادوات الصحية كما يخفف من العائدات الجمركية التي هي اصلاً منخفضة على هذا النوع من المستوردة ، و الخطير الاكبر يتمثل في تعليم هذا النوع من الحماية ، الحماية التي تربط كمية المستوردة بكمية الانتاج المحلي دون اهتمام تفصيلي بالتنوعية ، فهناك عشرات الصناعات قد تطالب بهذه المهمية فتتقلص الموارد الجمركية و ترتفع اعباء الحكومة في مساعدة المصانع ، و يجري كل ذلك و نحن في لبنان نستفيد من

الصناعة الى حد بسيط نسبيا ، ذلك ان القيمة المضافة - اي الجزء من القيمة الذي نضيفه في لبنان الى مستورداتنا من المواد الاولية و المواد شبه المصنعة - لا يتجاوز نسبة ٥٠ في المئة من قيمة المنتوج بصورة عامة ، علما بان هنالك صناعات تعدد على اصابع اليد تحقق قيمة مضافة اعلى من هذه النسبة .

تجاه هذه الوضاع و المعطيات يتأتى ضرر كبير من حماية الصناعة بالاستناد الى قرارات تحدد كميات المستوردات المناسبة دون النظر لاعتبارات المنسافة و النوعية التي يفترض ان تقولب و تساند نشاط الاقتصاد الحر .

اذا اردنا حماية الصناعة المحلية و حماية المستهلك في الوقت ذاته ، و اذا نظرنا الى ان الدولة لها حقوق على التجار و الصناعيين و المستهلكين ، فما هي الخيارات المتاحة لسياسات الاستيراد و تشجيع الانتاج المحلي .

### الخيارات و السياسات المتاحة

البحث في الخيارات المتاحة و السياسة المطلوبة يفترض النظر الى اهداف المجتمع و تقييم امكانات تحقيق الاهداف على ضوء خبرة الماضي و القواعد العملية التي تبلورت من خبرة الآخرين .

هنالك مبدأ ارتکز عليه الاقتصاد اللبناني في جميع انجازاته و هو مبدأ الاقتصاد الحر ، و العهد الحالي اعاد تأكيد هذا المبدأ قاعدة للنظام الاقتصادي اللبناني و ان كان من المطلوب توجيه النشاط ضمن اطار المصلحة العامة و مصلحة المستهلكين في آن . و رديف هذا الاتجاه في مجال التجارة الدولية هو فتح مجالات التبادل التجاري الى اقصى حد و اقرار رسوم جمركية معقولة توفر دخلاً للدولة و حماية غير مفرطة للصناعات المحلية شرط قياس هذه الحماية على مقياس القيمة المضافة التي تتآثر من العمل الصناعي في مجتمع معين . ان هذه المبادئ التي يعرفها و يعترف بها المجتمع الدولي الحديث تبدو و كانها من المسلمات الاساسية التي يفترض انها

قائمة دون منازعة ، لكن اتجاهات الحماية المفرطة و خاصة منها الحمايات الكمية اكتسبت بعض القوة خلال سنوات الانكماش الاقتصادي من ١٩٨٠ و حتى تاريخه ، وقد وعى المسؤولون ان تفشي نفسية الحمايات امر ينتقص من مبادئ حرية الانتاج و التبادل فاصبح هذا الموضوع اضافة الى تطوير نظام النقد الدولي هو الموضوع الاساسي للقمة الاقتصادية لرؤساء البلدان الصناعية الذين يجتمعون او اخر هذا الشهر في الولايات المتحدة .

و خلال هذا الشهر بالذات تجلى التركيز على ضرورة تحقيق مقدار اكبر من الحرية في التبادل التجاري العالمي من اجل تحفيز المنافسة و التوصل الى معدلات نمو اسرع ، وقد انكب على دراسة تفاصيل الموضوع خبراء صندوق النقد الدولي و خبراء منظمة الفات و سيرفعون تقريرا بهذا المعنى الى اجتماع رؤساء الدول الصناعية الغربية .

كذلك اجتمع في اواسط ايار في مؤسسة بروكينز للدراسات في واشنطن ستة من قيادي العالم من اصحاب الاختصاص في الشؤون المالية و الاقتصادية الدولية و هم ريمون بار ، رئيس الوزراء الفرنسي السابق ، و وزير مالية المانيا الغربية خلال تولج شميت لمسؤولية المستشارية و شارل شولتز و الفرد كان ، المستشارين الاقتصاديين لجيروالد فورد و كارتر ، و نائبين سابقين لوزراء الصناعة و التجارة و الخارجية اليابانية .

بحث هؤلاء الخبراء في اسباب الانكماش الاقتصادي في العالم الصناعي على تفاوت اتجاهاتهم ، من الاقتصادي اليميني ريمون بار الى الاشتراكي الوزير الالماني الى الجمهوري شولتز الى الديموقراطي كان ، فالاليابانيين ، و توصلوا الى عدة استنتاجات و توصيات ، و من اهم هذه في ما يخص حركة التجارة العالمية :

- ان اتجاهات تقييد حركة التجارة اسهمت الى حد بعيد في تعميق و تمديد ازمة الثقة النقدية خلال فترة التضخم المستمر .

- ان القيود الكمية التي تمنع الاستيراد على وجه مطلق او تحد منه عن سبيل الربط بين الاستيراد والانتاج المحلي مرفوضة ومصرة ومتناهية مع اتفاقات الدولية القائمة .

- ان الرسوم على الاستيراد يجب ان تكون معقولة ومرتبطة بالقيمة للبضائع المستوردة ، والحماية المفرطة القائمة لتشجيع صناعات محلية يجب ان تلغي تدريجيا بين الدول الصناعية غير المرتبطة بانظمة الاسواق المشتركة التي الغت هذه الرسوم نهائيا .

ان جميع الاتجاهات الدولية الفكرية والاختبارية تشير الى ان النسق المتبع لحماية صناعة السيراميك والادوات الصحية في لبنان لا يتوافق المرجوة منه ، عدا ان هذا النسق المتبع يفرض قيودات كمية يحد من المنافسة ويمنع المصنعين القائمين من تطوير انتاجهما طالما ان كامل الانتاج اصبح مرشحا للتسييق المحلي دون حاجة لتطويره .

ويزيد من وقع الحماية واتخاذ وحاجات اعادة الاعمار، ذلك ان برنامج الدولة لاعادة اعمار لبنان وبعث النمو من جديد في مختلف جوانب الاقتصاد اللبناني يركز الى حد بعيد على الاسكان .

فمن مجموع المخصصات الاعمارية المقدرة بـ ٦٢ مليار ليرة لبنانية حسب اسعار ١٩٨٢ تزيد نسبة المخصصات للسكنى على ٢١ مليار ليرة لبنانية ، والوحدات السكنية الخاصة في غالبيتها المطلقة بذوى الدخل المحدود يفترض ان تتزايد من ٦٠٠ وحدة في السنة الى ٩٠٠٠ وحدة وان تبلغ في المستقبل غير البعيد حوالي ٢٠،٠٠٠ وحدة سكنية سنويا ، ناهيك بالمدارس والمستشفيات والمؤسسات السياحية .

وقد انجزنا دراسة استقصائية مبسطة مع عدد من المهندسين والمتعمدين لتقسي الحاجة للبلاط والسيراميك من الانواع قيد الدرس، فتبين لنا ان متوسط الحاجة في كل شقة هو لـ ٨٠ مترًا مربعًا من البورسلان و ١٨ مترًا مربعًا من السيراميك، وبالتالي فان الطلب للوحدات السكنية لذوي الدخل المتوسط والمحدود سيبلغ على الاقل خلال سنتين ما يوازي او يزيد على طاقة الانتاج المحلي، خاصة وان التوعيات المطلوبة لهذه المساكن اقرب لمواصفات الصناعة المحلية منها لمواصفات المستوردة.

والارقام التي نعرضها لا تتناول حاجات التجديد والتبديل والمصانع الجديدة والمدارس والمستشفيات والفنادق، فإذا أضيفت هذه الحاجات الى المجموع يبدو واضحاً ان الصناعة المحلية لا تحتاج لحماية من النوع الذي توفر لها عبر مذكرة الوزير.

وهنا يبدو من المناسب العودة الى مشروع اتفاق وضع بين كبار المستوردين وممثل مصنع ليسيكو في حينه الاستاذ جوزف غرة الذي اصبح في ما بعد المساهم الاكبر في مصنع يونيسيراميك حين انشائه بمساعدة الطرف الآخر، مالك الحصة الكبرى من مصنع ليسيكو، اي عائلة غرغور، والاتفاق المشار اليه قدم للسلطات المعنية في حينه اتما لم يوضع موضع التنفيذ (وتتجدون الاتفاق في نصه كملحق لهذه الدراسة) .

في مادته الثانية يقترح اتفاق رفع نسبة الحماية الى ٣٠٠ قرشاً للمتر المربع الواحد من بلاط البورسلين (والرسم الحالي هو ١٥٠ قرشاً) كما يرفع الرسم للكيلو الواحد من الاجهزة الصحية الى ٦٠ قرشاً (من ٣٠ قرشاً)، وهذه المعدلات لو طبقت على المستوردات العام المنصرم لتنتج عنها دخل للجمارك يوازي: ٥،٤ مليون متر مربع ٢ ليرات لبنانية = ١٢،٥ مليون ليرة لبنانية عن البورسلين يضاف اليها ٢١،٠٠٠ طن من الادوات الصحية × ٦٠ قرشاً للكيلو مما

يوفر ١٢٦ مليون ليرة لبنانية في حين انخفاض هذه المستوردات الى ٣ ملايين متر مربع و ١٠ آلف طن من الادوات الصحية سينتتج هذا العام ، و حسب المعدلات القائمة ، ٥،٤ مليون ليرة لبنانية عن البورسلين و ٣ ملايين ليرة لبنانية عن الادوات الصحية .  
هذا بالإضافة للخسارة الاقتصادية الاكبر التي عرضا لها عند بحث رسوم المرفأ و البلدية و نفقات التفريغ و النقل .

في تاريخ وضع الاتفاق اعتبرت مادته الثالثة التي وافق عليها السيد غرة بأن زيادة الرسم الجمركي بالنسبة المذكورة في البند الثاني تكفي لتأمين الحماية اللازمة لمنتجاته تجاه مزاحمة البضاعة المستوردة سواء كان معدراها البلاد التي تعتمد الاسعار الاقتصادية ام الاسعار السياسية الاغرائية .

و في الوقت الحاضر يمكن القول ان الصناعة المحلية حازت ، دون مذكرة الوزير و ما تستتبعه من حماية كمية ، عدة منافع اضافية لم تكن متوافرة لها حين وضعت مسودة الاتفاق .

هذه المنافع تتمثل بما يلي :

- ان برنامج الاعمار يركز على الاسكان و ان نوعية المساكن تؤدي الى تكثيف الطلب على الانتاج المحلي و ذلك لفترة العشرين سنة المقبلة .

- ان دعم اسعار المحروقات يوفر للمصنع مادة اساسية بسعر يقل عن  
كلفة انتاجها ، كما هنالك معونات هامة تتمثل بالاعفاءات الجمركية  
على مستوردات المواد الاولية و المواد شبه المصنعة ، و هذه  
المعونات مستمرة منذ اواسط السنتين اي منذ فترة تفوق المدة  
المطلوبة لحماية اي صناعة مهما بلغ تعقيدها .
- ان مصنع ليسيكيو بدأ يسوق انتاجا مستوردا تتحقق منه ارباح لادارة  
المصنع بالإضافة الى ارباح التصنيع و الانتاج المتبدلة بوضوح في  
موازنة ١٩٨٠ و ١٩٨١ .

- الاستيراد في معظمها توافر من بلدان لا يمكنها اعتماد السياسات  
الاغراقية بسبب ارتفاع اجور العمل فيها و اكلاف المحروقات التي تمثل  
جزءا ملحوظا من اكلاف التصنيع ، فمن استقصائنا لتجار المادتين  
تبين لنا ان المصادر الاساسية لـ ٨٠ في المئة من المستوردات هي ايطاليا  
و فرنسا و المانيا الغربية .

#### الاستنتاجات الرئيسية

- الحماية الممنوعة للمصنعين بموجب المذكرة الاخيرة هي حماية كمية  
تخالف مباديء الاقتصاد الحر و توصيات المنظمات العالمية التي ينتمي  
اليها لبنان و من اهمها منظمة الفات و صندوق النقد الدولي .

- الصناعة المحلية تفقد حواجز الانتاجية و التطوير و منتجاتها لا  
تضاهي المنتجات المستوردة سواء على صعيد النوعية او التنوع ،  
كما هنالك انواع مستوردة ذات شروط فنية ضرورية لبعض انواع البناء

و التزيين و هذه المنتجات تخضع لشروط المذكورة دون تقييم لمواصفاتها الفنية المختلفة ، و من اهم هذه : البلاط المفلع على قفاه و المنتج خصيصا لتغطية الواجهات دون تعريف سلامة المارة تحت الابنية لایة اخطار تنتج عن تزيين الواجهات ببلاط املس القفا ، و البلاط المسحوب (clinker type) ، كما هنالك منتجات ادخلت ضمن الحماية و هي لا تصنع محليا . و معلوم ان انتاج المصنع المحلي لم يتطور منذ عام ١٩٦٥ لا على معيد النوعية و لا على معيد المقاسات و الالوان .

- تؤدي الحماية الى خسارة لعائدات الجمارك و الاقتصاد العام و الى حصر الانتقاء للمستهلكين و الى تقليل حجم اعمال التجار لحساب المصنعين هذا مع العلم ان عدد الموظفين اللبنانيين العاملين لحساب التجار يفوق بنسبة الضعف على الاقل عدد العمال من اللبنانيين في المصنعين .

- فرص تسويق المنتجات المحلية تعاظمت دون حاجة للمذكورة بسبب حاجات لبنان لتعزيز قطاع السكن لذوي الدخل المحدود و المتوسط ، كما توافرت فرص للمصنعين للاستفادة من تسهيلات ائتمانية توفرها الدولة للمتفررين مباشرة او بصورة غير مباشرة .

- السياسة الفضلى تتمثل بفرض رسوم على الاستيراد اعلى من الرسوم المفروضة حاليا ، و الاتفاق الذي عقد بين كبار المستوردين و ادارة ليسيك في السابق يوفر قاعدة للانطلاق في هذا المجال ، و نحن على استعداد للتعاون مع الوزارة في تقييم مستويات الرسوم التي توّمن حماية معقولة للمصنعين و تحافظ في الوقت ذاته على حواجز الانتاجية و على مقدار من حرية التصرف في مجال العمل الاقتصادي يتناسب مع اهداف حماية المستهلكين من التسلط و من حصر امكانات انتقاءهم للمنتجات التي يرغبون فيها .

- ان السياسة المشار اليها في الفقرة اعلاه تسهم في تدعيم واردات الدولة كما تحافظ على امكانات نشاط التجار و حركة التمديير الى البلدان العربية ، و من ثم تساهم في توفير العمل لـ ٢٠٠٠ موظف و عامل يعملون مع التجار و موزعي المستوردات و ذلك دون انتقاص فرص الانتاج المحلي على اسس تنافسية انتاجية .

مرwan Askanدر

ملحق رقم (١)

عقد اتفاق

بيان :

اصحاب محلات بيع الادوات الصحية المبينة اسماً لهم في الجدول المرفق بهذا العقد . فريق اول  
شركة الصناعات الخزنية اللبنانية ش.م.ل. الممثلة برئيس واعضاً مجلس الادارة . فريق ثان

x                    x

x

مقدمة :

بالنظر الى العلاقات التي تربط الفريقين على صعيد المصلحة المشتركة وبنها على الرغبة المتبدلة في تنظيم هذه العلاقات، تدارس الفريقان حاجة الصناعة الوطنية الى الحماية دون ان تؤدي هذه الحماية الى منع استيراد الاجهزة الصحية وبلغ طالب البورسلين من الخارج .

ولما كان استيراد هذه الاصناف يخضع للاجازة المسبقة بموجب القرار رقم ١٠٣/١٢ تاريخ ١٩/٦/١٢  
 بالنسبة للادوات الصحية والقرار رقم ١٨٩/٥/٨ تاريخ ٦٥/٥/٨ بالنسبة لبلغ طالب البورسلين ، وان بلط البورسلين  
 المستورد يدفع رسم جمركي قدره ٨٪ من قيمته او ١٥٪ غرشا على المترربع كحد ادنى للاستيراد ، وان الاجهزة  
 الصحية المستوردة تدفع رسم جمركي قدره ١٨٪ من قيمتها او ٣٠٪ غرشا على الكيلو الواحد كحد ادنى لل\_IMPORTED .  
 ولما كان الفريقان يرغبان في الغاء الاجازة المسبقة المفروضة على هذين الصنفين باعتبار ان هذه الاجازة  
 حسبما هو معمول بها حاليا لم تف بالحاجة المطلوبة منها لمصلحة الصناعة الوطنية .

ولما كان الفريق الثاني يوانق على الغاء الاجازة المسبقة شرط زيادة الرسم الجمركي بنسبة ضعفيها ليضممن  
 حماية انتاجه من مضاربة الاسعار الاغرافية .

لذلك اتفق الفريقان فيما بينهما بالرض و القبول المتبدلين على مندرجات هذا العقد التالي نصه ،  
 ببذل  
 ملتزمين به و متعهددين /الجهود المشتركة لاقراره من قبل السلطات الرسمية المختصة :  
 اولاً : تعتبر المقدمة جزءا لا يتجزأ من العقد .

ثانياً : اتفق الفريقان على الطالبة بتعديل الرسم الجمركي على الاصناف المذكورة في هذا العقد ~~كلها~~ بلسي ،

لل بلاط البورسلين ٨ × من القيمة او / ٣٠٠ / غرشا لبنيانا على المتر المربع كحد ادنى للاستينا .  
التـ ١٢٦ / غرشا لبنيانا على الكلم كحد ادنى للاستينا .

للاجهزة الصحية ١٨ من الميدان ، ونظام الاجازة النسبية المفروضة  
كما اتفق الترتیقان على ان يرافق هذه الزيادة نی الرسم الجمرکي ، الفاء نظام الاجازة النسبية المفروضة  
لاستيراد بباط البورسلين والاجهزه الصحية الخزنية .

النـا - يـصـحـ النـيـرـقـ الثـانـيـ بـاـنـ زـيـادـهـ الرـسـمـ الجـمـرـكيـ بـاـنـسـبـهـ المـذـكـورـةـ نـيـ الـبـنـدـ الثـانـيـ تـكـيـ لـتـأـمـنـ الـحـمـاـةـ الـلـازـمـ اـمـ لـمـنـتـجـاتـهـ تـجـاهـ مـزاـحةـ الـبـضـاعـةـ الـمـسـتـورـدةـ ،ـ سـوـاـ كـانـ مـصـدـرـهـ الـبـلـادـ الـتـيـ تـعـتـمـدـ الـاسـعـارـ الـاـقـتـصـادـيـةـ اـمـ الـاسـعـارـ الـسـيـاسـيـةـ الـاـغـرـاقـيـةـ وـقـدـ تـعـهـدـ النـيـرـقـ الثـانـيـ تـعـهـدـاـ صـرـحاـ لـارـجـعـهـ ظـلـافـاـ بـالـامـتـاعـ اـمـتـاعـ

كليا عن مطالبة وزارة الاقتصاد الوطني في المستقبل ام مصلحة الجمارك او اية دائرة رسمية اخرى مختصة بتعديل هذا الرسم او إعادة فرض نظام الاجازة المسبقة وذلك في اى وجه مباشرة او بصورة غير مباشرة ، من الوجوه ولای سبب من الاسباب ، بعد ما اكد الفريق الثاني اي شركة المصانع الخنزيرية اللبنانية ش .م .ل ان رفع الرسم النهبي الى ٦٠ غ .ل يؤدى لوحده الى تأمين اقصى حد ممكن من حماية للصناعة الوطنية تجاه مزاحمة البضاعة المستوردة سواء كان مصدرها البلد التي تعتمد الاسعار الاقتصادية ام الاسار الاغرافية وذلك طالما ان هذه الاسعار لن تتدنى عن الخمسين غرشا لكل كلغ من الاجهزة الصحية الخنزيرية واربعين غرشا لبنانيا لكل متر مربع من بلاط البورسلين الابيض واربعين وخمسون غرشا لكل متر مربع من بلاط البو لين الملون والمزخرف والنافر والبلاط المختلف الملحق او المرئي للارض والواجهات ولجاجات الزخرفة .

رابعا - تنفيذا للبند الثالث يتقدم الفريقان باستدعاً مشترك الى جانب وزارة الاقتصاد الوطني بطلبان فيه :

٢- الاقتراح على المجلس الأعلى للجمارك تعديل الرسم الجمركي على الوجه التالي:

١- الضرائب على المبيعات من القيمة المضافة أو غرضاً لبنياناً على المتر المربع كحد أدنى للاستئناف.

البيان رقم ١٤٠٢٧٩ من القسم او ١٠/٦٠ غرضاً لبيانها على الكلغ كحد ادنى للإنتينا،

٣ - النـاء الإجازـة المسـبـقة عـلـى اسـتـيرـاد الصـنـفـيـن المـذـكـورـيـن أـعـلـاه وـذـلـك فـور صـدـور وـتـطـبـيق قـرـارـالـمـحـلـس

الاعلى للجمارك بزيادة الرسم بالنسبة المذكورة في هذا البند .

٤ - يعاد العمل بنظام الاجازة المسبقة اذا لم يوافق مجلس الوزراء على قرار المجلس الاعلى للجمارك القاضي بزيادة الرسم الجمركي .

خامساً - اتفق الفريقان على ان يبقى نظام الاجازة المسبقة ساري المفعول على استيراد بلاط البورسلين والاجهزه الصحية الخزفية بينما تصدر القرارات الخاصة بزيادة الرسم الجمركي وبالغاً نظام الاجازة المسبقة ، وذلك وفقاً للشروط التالية :

١ - نها خص بلاط البورسلين :

تقسم اصنافه الى ثلاثة اقسام :

القسم الاول - بلاط بورسلين ساده أبيض وملون للجدران : وبهذا الخصوص يتعمد الفريق الاول با ان يتمتع التجار اعضاء هذا الفريق من تقديم اي طلب اجازة باستيراد لهذا الصنف .

القسم الثاني

- بلاط بورسلين مزخرف او نافر للجدران : وبهذا الخصوص يحق للتجار اعضاء الفريق للابلال دون سواهم الحصول على اجازة باستيراده شرط ان يكون طالب الاجازة قد اشتري من معامل الفريق الثاني ربع القيمة المنوي استيرادها على الاقل . ويؤخذ في حساب الكمية عدد الامتار المربعة من البلاط المزخرف او النافر دون التقيد بسعر الصنف المنوي استيراده .

القسم الثالث - بلاط مختلف او موافق للارض وللمواجهات وللحاجات الزخرفية ، الذي لا تتوجه معامل الفريق الثاني ، وبالتالي فان منح الاجازة باستيراده لا يتقييد بالكمية المنوي استيرادها ولا بشرط شراء اي كمية من انتاج الفريق الثاني وذلك دون التقيد بسعر الصنف المنوي استيراده .

٢ - نها خص الاجهزه الصحية الخزفية :

يشترط للحصول على الاجازة باستيراد هذا الصنف ان لا تزيد كمية اللون الابيض منها على ثلاثة وثلاثين بالمئة من مجموع الاجهزه الصحية الملونة المنوي استيرادها .



سادساً - من المسلم به ان الاتفاق الحاضر يفرض على كل فريق الالتزام به التزاماً كلياً وقطعاً ، وكل مخالفة له تنشأ على عاتق صاحبها مسؤولية تقع تحت طائلة القوانين المرعية الاجراء ، مع التأكيد بأن هذا الاتفاق هو وليد الحاجة الى التعاون المشترك والتناهيم التبادل لما فيه خير ومصلحة الفريقين على حد سواء .

سابعاً - حرر هذا العقد على اربع نسخ بيد كل فريق نسخة وتودع نسختان لدى وزارة الاقتصاد الوطني مع الطلب المشترك المنوه عنه بالبند الرابع من هذا العقد .


### الفريق الاول

اصحاب محلات الايدیات المصوّحة  
محلات عبد الرحيم دياب غ.م.ل.

### الفريق الثاني

شركة الصناعات الخزنية اللبنانية ش.م.ل

عبد الرحيم حبيبي



جبل عامل



ملحق رقم (٢)

ملحق رقم (٢)

مدى استعمال البورسلين والسيراميك  
في مجال بناء الشقق

١- شقة بمساحة ١٢٠ م<sup>٢</sup> أو أقل

المساحة المطلوبة

سيراميك	بورسلان
٣٠٦١	١٧٠٤٥
٢٠٤	١٢٠٨٥
٧٠٣	٣١٠٨٤
<u>          </u>	<u>          </u>
٢ م ١٣٠٣١	٢ م ٦٢٠١٤

حمام رئيسي عدد ١  
حمام ثانوي ضيوف عدد ١  
مطبخ عدد ١

٢- شقة بمساحة ما بين ١٢٠ - ٢٠٠ م<sup>٢</sup>  
(عدد غرف النوم ٣)

٧٠٢٢	٣٤٠٩	حمام رئيسي عدد ٢
٢٠٤	١٢٠٨٥	حمام ثانوي عدد ١
٧٠٣	٣١٠٨٤	مطبخ عدد ١
<u>          </u>	<u>          </u>	
٢ م ١٦٠٩٢	٢ م ٧٩٠٥٩	

٣- شقة بمساحة تفوق ٢٠٠ م<sup>٢</sup>

١٠٠٨٣	٥٢٠٣٥	=	٣ × ١٧٠٤٥	حمام رئيسي عدد ٣
٤٠٨	٢٥٠٧٥		حمام ثانوي عدد ٢ (خادمة + ضيوف)	
٧٠٣	٣١٠٨٤			مطبخ
<u>          </u>	<u>          </u>			
٢ م ٢٢٠٩٣	٢ م ١٠٩٠٩٤			

## المراجع

- ١ استقصاءات شملت ١٢ تاجراً مستورداً للبلاط والادوات الصحية ،  
١٠ في بيروت و ٢ في طرابلس .
- ٢ مراجعات مع ثلاثة اصحاب مستشفيات وعدد من المهندسين والمعتهددين .  
وكما يظهر الملحق رقم ٢ مع الدراسة ، توافرت لنا من المهندسين والمعتهددين  
المساحات التي تغطي بالسيراميك والبورسلان في مختلف انواع الابنية .
- ٣ اتفاقيات منظمة الفرات
- ٤ منشورات منظمة التعاون الاقتصادي والانماء (O.E.C.D.)
- ٥ مشروع اعادة بناء لبنان - الوثيقة من اعداد مجلس الاعمار وقد صدرت  
في نيسان ١٩٨٣
- ٦ دراسات اجريت لوزارة الصناعة والنفط حول تسعيرة المشتقات . البترولية  
ومدى الدعم المتواوفر لبعض المشتقات والدراسة المعتمد عليها في دراستنا  
لتحديد مدى الدعم للفيول اويل انجزت في ايلول ١٩٨٢
- ٧ دراسات اجرتها مؤسستنا لاكثر من شركة صناعية استفادت من القروض الميسرة .

## **الجامعة اللبنانية**

مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية  
مركز مشاريع ودراسات القطاع العام